اقتصاديات السجون فى مصر (1-3)

بقلم / عبد الخالق فاروق
الخبير فى الشئون الاقتصادية

منذ ما يقارب العشرين عاما، كنت قد كتبت عددا من المقالات اللافتة فى جريدتى العربى الناصرى والدستور ، حول قضـــايا لم تكن مطروقة أو مطروحة فى الصـــحافة المصـــرية فى ذلك الوقت ، تناولت من خلالها تحليل قضـــايا اقتصادية شديدة الحساسية ، يكتنفها الكثير من الغموض والإلتباس .

كانت المقال الأول بعنوان " ميزانية ضـــرب المصـــريين " ونشـــرتها جريدة العربى الناصـــرى بتاريخ 2004/3/28 وأتخذتها عنوانا للمانشيت الرئيسـى للصـفحة الأولى ، ثم أعقبها فى العام التالى مقالة " عسكرى لكل خمسين مواطنا فى مصـر " ، ونشرتها جريدة الدستور بتاريخ 2005/5/25 . ثم أعقبتها مباشرة المقالة الثالثة بعنوان " ميزانية وزارة الداخلية " ، ونشرتها جريدة الدستور بتاريخ 2005/6/16 .

وبقدر ما كانت هذه المقالات جديدة فى موضوعاتها وبياناتها ، بقدر ما أثارته من جدل ونقاش واسع النطاق . وها أنا ذا ، أعود مرة أخرى لتناول أحد الموضـوعات الحسـاسـة التى ربما لم يتناولها الكثير من المتخصـصـين ، والصـحافة المصـرية ، إلا وهى مسـألة " اقتصـاديات السـجون فى مصـر " ، خاصـة بعد أن ظهرت بعض الدراسـات المسـحية الجادة التى أعدتها بعض منظمات حقوق الإنسـان المعنية بأحوال السـجون وأماكن الإحتجاز فى مصـر وفى طليعتها الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ، وأصـدرته فى تقرير بعنوان "مكان لكل مواطن " فى أواخر عام 2016 " . **(1)**

أنه قد يكون من المناسـب قبل الخوض فى تفاصـيل اقتصـاديات السـجون فى البلاد ، أن نلقى نظرة تاريخية حول نشأة هذه السجون وأنواعها ، والتمييز بينها وبين أماكن الإحتجاز ، والأعداد التقديرية للسجناء عموما وسجناء الرأى والمعارضـة السياسية للنظام والحكم خصـوصـا ، مع ضرورة الإنتباة إلى أن وصـف الإرهاب قد أختلط بقضـايا الرأى فى كثير من الحالات (حالة الدكتور ممدوح حمزة على سبيل المثال وليس الحصروآلاف الحالات المماثلة) .

أولا : تاريخ السجون وأنواعها وتطورها فى مصر

بدأ تنظيم السجون فى مصر منذ صدور قانون المنتخبات عام 1844 عن نظارة المالية ، وحدد نوعين للسجون هما : ليمان الأسـكندرية للسـجن المؤقت ، و" فيزا أوغلى " للمسـجونين مدى الحياة ، وهو مكان على قمة جبل ناء فى السودان .

ثم صـدر عام 1878 أمر عالى من الأسـتانة مقر الخلافة العثمانية ، بتنظيم السـجون من جديد ، وبعدها بسـنوات صدر أمر عالى جديد عام 1901 صنف السجون إلى ثلاثة أنواع هى :

- الليمانات .

- والسجون العمومية .
- والسجون المركزية .

وخلال الفترة الممتدة من عام 1884 حتى عام 1912 جرى بناء 15 ســـجنا موزعة بين المديريات المختلفة مثل سجن أسيوط ، وسجن سوهاج ، وسجن قنا ، وسجن طنطا ، وسجن الأسكندرية ، وليمان أبو زعبل ، وليمان طرة ، وسجن مصر ، وسجن الإستئناف ، وسجن بنى سويف ، وسجن القناطر الخيرية ، وسجن دمنهور ، وسجن المنيا .

وفى عام 1956 صدر القرار الجمهورى بقانون رقم (396) فى شأن تنظيم السجون وصنفها إلى أربعة أنواع هى :

الأول :الليمانات (التى تضم داخلها أصحاب الأحكام المؤبدة والمشددة) .

الثانى : السجون العمومية (التى تضم أيضا أصحاب الأحكام بالسجن المؤبد أو المشدد من الرجال والنساء) .

الثالث : السجون المركزية (التى تضم المحبوسين حبسا أحتياطيا أو المحبوسين لفترات قصيرة) .

الرابع : السجون الخاصة (التى يصدر بشأنها قرارات من رئيس الجمهورية لفئات معينة) .

والســجون المركزية بالمحافظات التى ينظمها قرارى وزير الداخلية رقم (113) لســنة 1962 ، والقرار رقم (5) لســنة 1969 ، وكما ســبق أن أوضــحنا تنفذ بها العقوبة على أي شــخص محكوم عليه بالحبس البســيط أو الحبس مع الشغل لمدة لا تزيد على ثلاثة شهور، والذين يكونون محلًا للإكراه البدني تنفيذًا لأحكام مالية، والمحبوسين احتياطيًا إذا قررت النيابة العامة إيداعهم السجن المركزي حسب ما جاء بالمادة الأولى من اللائحة الداخلية للسجون المركزية رقم(1654) لسنة 1997.

ويضــاف إلى ذلك – وهو ما لم ينص عليه فى القانون المشــار إليه – الســجون العســكرية التى أصــبحت جزءا من نظام الإحتجاز والســجون فى البلاد ، خاصــة بعد أن جرى التوســع فى محاكمة المدنيين والســياســيين أمام المحاكم العســكرية بعد صــدور دســتور عام 2014 ، الذى تضــمن نص المادة (204) التى فتحت الباب واســعا لذلك ، ثم جاءت أحداث ما بعد 30 يونيه عام 2013 ، وإنتشــــار العمليات الإرهابية من المجموعات الدينية ســــواء المنتمية لتنظيم الإخوان " المسلمين " ، أو غيرها من المجموعات السلفية الإرهابية الأخرى .

وتبلغ عدد أماكن الإحتجاز القانونية فى مصـــــر حتى عام 2016 حوالى (504) مقرا للإحتجاز ، موزعة بين الســـجون بكافة أنواعها (122 ســجنا) ، وأقســام ومراكز الشــرطة (320 مقرا) ، ونقاط الشــرطة وإدارات البحث الجنائى وفروعها المختلفة (62 مقرا) ، والتى أدرجها قرار وزير الداخلية الصـــــادر عام 1969 بأعتبارها مقرات قانونية للإحتجاز .

بالإضــافة إلى ذلك فهناك عشـرات المقرات الأخرى غير القانونية لإحتجاز المتهمين أو المواطنين ، مثل معســكرات الأمن المركزى والسجون العسكرية ومقرات أمن الدولة وغيرها .

وهكذا يبدو واضحا أن زيادة حدة الصراع السياسى فى البلاد من ناحية ، وإنتهاج النظام والحكم لأساليب الحلول الأمنية ، حتى فى القضايا الخلافية ذات الطبيعة السلمية مثل تظاهرات الشباب ضد التنازل عن جزيرتى تيران وصنافير ، والتشدد القضائى فى الإحكام ، قد أدت مباشرة إلى زيادة أعداد المساجين ، وخصوصا السياسيين ، وبالتالى زيادة بناء وإقامة السجون بكل أعباءها المالية كما سوف نعرض بعد قليل .

واللافت للنظر هنا أن الفترة التى أعقبت ثورة الخامس والعشرين من يناير عام 2011 ، قد شهدت توسعا فى بناء وإقامة السجون الكبيرة التى بلغ عددها حتى أغسطس عام 2016 حوالى 19 سجنا جديدا ، منها سجن واحد فى عهد المجلس العسكرى الأول (عنان – المشير) عام 2011 ، وسجنان فى عهد الرئيس الأخوانى الدكتور محمد مرسى ، وستة عشرة سجنا فى عهدى المستشار عدلى منصور والجنرال عبد الفتاح السيسى وهذه السجون هى :

1–سجن وادى النطرون العمومى عام 2011 .

2–سجن القنطرة العمومى عام 2013 .

3–سجن بنى سويف المركزى عام 2013 .

4–قرار وزير الداخلية رقم (1750) لسنة 2013، بإنشاء سجنين بمدينة جمصة، وهما ليمان وسجن عمومى شديد الحراسة .

5–قرار وزير الداخلية رقم (873) لسنة 2014 بإنشاء سجنين بمحافظة المنيا وهما أيضًا ليمان وسجن عمومي.

6–سجن بنها ثان المركزى عام 2014 .

7– قرار وزير الداخلية رقم (4073) لسنة 2014 بإنشاء سجن (2) شديد الحراسة بمنطقة سجون طرة بالقاهرة وهو سجن عمومي.

8–سجن الجيزة المركزى عام 2015 .

9–سجن النهضة عام 2015 .

10–سجن 15 مايو عام 2015 .

11–السجن المركزى بالكيلو 10.5 بالجيزة عام 2015 .

12–سجن الخصوص عام 2015 .

13–سجن أدكو عام 2015 .

14–سجن قرية بغداد بالبحيرة عام 2016 .

15– قرار وزير الداخلية رقم(1923) لسنة 2016 بإنشاء سجن مركزي بمديرية أمن القليوبية بمسمى السجن المركزي بمعسكر قوات أمن الخانكة .

16- قرار وزير الداخلية رقم(2628) لسنة 2016 بإنشاء سجن مركزي بمديرية أمن القليوبية بمسمى سجن العبور المركزي بالمنطقة الصناعية بمدينة العبور.

17- قرار وزير الداخلية رقم(2879) لسنة 2016 بإنشاء سجن مركزي بمديرية أمن بني سويف بمسمى سجن جنوب بني سويف المركزي.

وبموجب هذه القرارات تم إنشاء ليمانان وثلاثة سجون عمومية ، وبعد صدور هذه القرارات أصبح لدينا في مصر خمسة ليمانات، وهي ليمان أبو زعبل، وليمان وادي النطرون، وليمان طرة، وليمان جمصة، وليمان المنيا. وكان إجمالي عدد الليمانات والسجون العمومية وفقًا لموقع مصلحة السجون اثنين وأربعين سجنًا، زادت بموجب القرارات السابقة خمسة سجون لتصبح سبعة وأربعين سجنًا حتى عام 2016 ، عبارة عن خمسة ليمانات واثنين وأربعين سجنًا عموميًّا، هي فقط التابعة لمصلحة السجون المصرية وما عداها من أماكن احتجاز مثل السجون المركزية فهى تابعة لمديريات الأمن وليس لمصلحة السجون.

وهذه السجون المركزية الخمسة الجديدة التى أنشئت والتابعة لمديريات الأمن وليس لمصلحة السجون فهى :

1- قرار وزير الداخلية رقم(2396) لسنة 2014 بإنشاء سجن مركزي بمبنى قسم شرطة بنها.

2- قرار وزير الداخلية رقم(1029) لسنة 2015 بإنشاء سجن مركزي تابع لقسم شرطة النهضة بمديرية أمن القاهرة.

3-قرار وزير الداخلية رقم(1030) لسنة 2015 بإنشاء سجن مركزي بقسم شرطة 15 مايو بمديرية أمن القاهرة.

4-قرار وزير الداخلية رقم(2345) لسنة 2015 بإنشاء سجن مركزي بمسمى السجن المركزي بالإدارة العامة لقوات أمن الجيزة.

5-قرار وزير الداخلية رقم(1104) لسنة 2015، بإنشاء وتشغيل السجن المركزي بقسم شرطة الخصوص.

وبالمقابل جرى تخصيص أراضٍ لإنشاء سجون جديدة، وكانت تصريحات وزارة الداخلية دائمًا أن الاتجاه إلى بناء سجون جديدة هو بهدف تخفيف مشكلة تكدس السجناء في أماكن الاحتجاز الحالية والتي تعد من أكبر وأهم مشكلات السجون وأقسام الشرطة في مصر. فصدرت قرارات بتخصيص أراضى هذه السجون المركزية فكانت كالتالى :

1-قرار رئيس الجمهورية رقم (525) لسنة 2015 بتخصيص مساحة 103,22 فدان (ما يعادل 434 ألف متر مربع) من أراضي الدولة لإنشاء سجن مركزي وملحقاته ومعسكر لإدارة قوات أمن الجيزة ، ومركز تدريب ضرب نار وقسم لإدارة مرور الجيزة.

2- قرار رئيس الجمهورية رقم(3455) لسنة 2015 بتخصيص قطعة أرض مساحتها 10 أفدنه بملاحة الجزيرة غرب الطريق الدائري ومركز ادكو بمحافظة البحيرة لإقامة سجن مركزي عليها.

3–قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (1717) لسنة 2016 بتخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة 2872.80متر مربع بقرية بغداد بمركز ومدينة بدر بمحافظة البحيرة، بالمجان، لصـــالح مديرية أمن البحيرة لإقامة ســـجن مركزي عليها.

كما أدى التوســع المذهل وغير المســبوق فى قرارات الحبس الإحتياطى التى أتبعها النظام والحكم فى مصــر بعد عام 2013 إلى إنشاء سجون جديدة التى أطلق عليها بعد عام 2016 أسم (مراكز التأهيل والإصلاح) فأستمرت وزارة الداخلية فى إصدار قرارات تتضمن إنشاء هذه السجون حتى لحظة كتابة هذه السطور عام 2023 . وأفادت تقارير حقوقية بأنّ أكثر من 30 سـجناً جديداً أُنشـئت تحت إدارة هيئات أخرى (تحديدا مديريات الأمن) تابعة لوزارة الداخلية، ما يرفع عدد منشآت الاحتجاز الرسمية إلى 168 تقريباً في 2021، وذلك عدا مراكزوأقسام الشرطة.

وتشـير المعلومات الواردة في دراسـة، صـادرة عن المعهد المصـري للدراسـات عام 2022، إلى أنّ عدد السـجون المركزية يبلغ 122 سجناً، وأغلب هذه السجون ملحقة بمراكز وأقسام الشرطة ومديريات الأمن في المحافظات.

وباستثناء بعض السجون العسكرية التي لا تخضـع لإشراف وزارة الداخلية بل إلى وزارة الدفاع ، فإنّ جميع السجون الرسمية في مصر تُدار من قبل وزارة الداخلية عبر قطاع مصلحة السجون ، أو مديريات الأمن ، أو هيئات أخرى ، هذا بخلاف آلاف السـجناء المحتجزون في مراكز الشـرطة، بالإضـافة إلى مواقع احتجاز غير رسـمية يديرها "قطاع الأمن الوطني" وما يرتبط بها عادة من بعض التجاوزات والانتهاكات وعدم الشفافية .

فخلال عام 2021 وحده أصـدر وزير الداخلية اللواء محمود توفيق أربعة قرارات بإنشـاء ثمانية سـجون مركزية جديدة فى أربعة محافظات هى الفيوم وأسـوان وكفر الشـيخ والغربية ، وقد نشـرت مجلة الوقائع المصـرية هذه القرارات على النحو التالى :

1–القرار رقم 1120 لســنة 2021 بإنشــاء ســجنين مركزيين بمديرية أمن الفيوم، هما ســجن مركز شــرطة طامية المركزي، وسجن مركز شرطة الشواشنة المركزي.

2–والقرار رقم 1121 لسنة 2021 بإنشاء سجنين مركزيين بمديرية أمن أسوان، هما سجن قسم شرطة أسوان الجديدة المركزي، ويشمل اختصاصه دوائر أقسام شرطة (أول أسوان، ثان أسوان، أسوان الجديدة)، وسجن مركز شرطة دراو.

3–والقرار رقم 1122 لســنة 2021 بإنشــاء ســجن قسـم شـرطة زفتى المركزي بمديرية أمن الغربية، على أن يشـمل اختصاصه دائرة قسم شرطة زفتى.

4–والقرار رقم 1123 لسنة 2021 بإنشاء 3 سجون مركزية بمديرية أمن كفر الشيخ، هي سجن قسم شرطة أول كفر الشيخ المركزي، وسجن قسم شرطة ثان كفر الشيخ، وسجن قسم شرطة بيلا المركزي.

5-كما أصدر القرار رقم (563) لسنة 2021 بإنشاء السجن العمومي بمحافظة المنيا.وتنفذ في السجن المشار إليه الأحكام الصادرة ضد الأشخاص المبين ذكرهم بالمادتين الثالثة والرابعة من القانون رقم 396 لسنة 1956، في شأن تنظيم السجون (2) .

6- وبتاريخ 6 ديسمبر عام 2021 نشرت الجريدة الرسمية قرار وزير الداخلية بإنشاء 6 سجون عمومية بمنطقة وادي النطرون بمحافظة البحيرة ، لتنفيذ العقوبات المقيدة للحرية، وفقًا لأحكام القانون رقم 396 لسنة 1956.الذى وصفته وسائل أعلام الجنرال السيسى بأنه يعد نقله نوعية في المؤسسات العقابية، حيث يدار بشكل الكتروني مدعم بعدد كبير من الكاميرات**(3)** . وقد تم تشييده في مدة لا تتجاوز 10 أشهر، وتجاوزت تكاليف بناءه أكثر 2300 مليون جنيه هو "باكورة مراكز الإصــلاح والتأهيل الذي سـيتم عقب التشــغيل الفعلي له غلق 12 سـجناً تمثل 25 % من إجمالي السجون العمومية في مصر ، وتبلغ مساحة " هذا السجن أومركز الإصلاح والتأهيل مليون و700 ألف متر مربع، ما يجعله أكبر سجن تم بناؤه في مصر .

وذكرت وزارة الداخلية، أن السجن الجديد بوادي النطرون صُمّم بأسلوب علمي وتكنولوجيا متطورة، استُخدمت خلالها أحدث الوسائل الإلكترونية، كما تمت الاستعانة في مراحل الإنشاء والتجهيز على أحدث الدراسات التي شارك فيها متخصصون في كافة المجالات للتعامل مع المحتجزين ، كذلك تم إنشاء مجمع محاكم داخل السجن الجديد، وقالت الداخلية عنه إنه "لتحقيق أقصى درجات التأمين، ويضم 8 قاعات لجلسات المحاكمة".وفي 15 سبتمبر (أيلول) الماضي، أعلن الرئيس المصري الحالى في مداخلة هاتفية مع التلفزيون المصري "تدشين مجمع جديد للسجون في وادي النطرون يهدف إلى "توفير سبل الإعاشة والرعاية الطبية والإنسانية للمحتجزين، ومعاملتهم بطريقة آدمية"، قائلاً إنه "سيكون واحداً من بين 7 أو 8 سجون في مصر ستصمم وفقاً للطراز الأميركي" **(4)** .

7-كما أصدر الوزير القرار رقم (1879) لسنة 2022 بإنشاء مركز إصلاح جغرافي تابع لمديرية أمن قنا ، وتنفذ بمركز الإصلاح الجغرافي هذا الأحكام الصادرة ضد الأشخاص المبين ذكرهم بـــالفقرة الثالثـــة من المادة (2) من القانون رقم 396 لسنة 1956 في شأن تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل المجتمعي .

8- كما أصدر وزير الداخلية اللواء محمود توفيق فى مطلع عام 2023 قرارا جديدا برقم (1042) بإنشاء ستة سجون في مدينة 15 مايو/أيار بضواحي القاهرة هى (1، 2، 3، 4، 5، 6)، وتضمنت المادة الثانية من القرار "أن تنفذ في مراكز الإصلاح والتأهيل العمومية العقوبات المقيدة للحرية وفقاً لأحكام القانون رقم 396 لسنة 1956 في شأن تنظيم مراكز الإصـــلاح والتأهيل المجتمعي" وســـط الدعوة للحوارالوطنى التى دعا إليها الرئيس الحالى بين النظام والقوى السياسية والحزبية المختلفة .

الهوامش والمصادر

(1) الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان " تقرير "مكان لكل مواطن " فى أواخر عام 2016 " ، القاهرة ، 2017 .

(2) https://www.msn.com/ar-eg/news/others/%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%A8%D8%A5%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%A1-6-%D8%B3%D8%AC%D9%88%D9%86-%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B5%D8%B1-%D9%8A%D8%AB%D9%8A%D8%B1-%D8%AA%D8%B3%D8%A7%D8%A4%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A9/ar-AA1cl69c?ocid=mailsignout&li=BBqrUIU

(3) https://www.youm7.com/story/2021/12/6/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%B3%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D9%86%D8%B4%D8%B1-%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%A5%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%A1-6-%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%83%D8%B2-%D9%84%D9%84%D8%A5%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%AD-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A3%D9%87%D9%8A%D9%84-%D8%A8%D9%88%D8%A7%D8%AF%D9%89/5567439

(4) https://eipr.org/blog/%D8%B1%D8%B6%D8%A7-%D9%85%D8%B1%D8%B9%D9%8A/2017/03/%D9%84%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D8%AA%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A9-%D8%B3%D8%AC%D9%88%D9%86%D9%8B%D8%A7-%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF%D8%A9%D8%9F

(5)الداخلية" تكشف سبب إنشاء سجن مركزي جديد في "15 مايو"، 5 يونيو 2015،http://www.elbalad.news/1566404

(5) https://www.hrw.org/ar/news/2023/02/28/egypt-release-prison-population-figure

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٨٧٩ لسنة ٢٠٢٢

بشأن إنشاء مركز إصلاح جغرافى بمديرية أمن قنا

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على قانون العقوبات ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل المجتمعى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ بشأن مراكز الإصلاح الجغرافية بالمحافظات ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٦٥٤ لسنة ١٩٧١ بإصدار اللائحة الداخلية لمراكز الإصلاح الجغرافية ؛

قــــرر :

مادة ١ - ينشأ مركز إصلاح جغرافى بإدارة قوات أمن قنا، ويشمل اختصاصه دائرة مديرية أمن قنا.

مادة ٢ - تنفذ بمركز الإصلاح الجغرافى المشار إليه فى المادة السابقة من هذا القرار، الأحكام الصادرة ضد الأشخاص المبين ذكرهم بالفقرة الثالثة من المادة (٢) من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل المجتمعى .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويلغى ما يخالفه ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٩/٢١

وزير الداخلية

محمود توفيق